

Distr.
GENERALCEDAW/C/KEN/1-2
11 April 1991ARABIC
ORIGINAL: ENGLISHاتفاقية القضاء
على جميع أشكال
التمييز ضد المرأةاللجنة المعنية بالقضاء على التمييز
ضد المرأة

النظر في التقارير المقدمة من الدول الاطراف
بموجب المادة 18 من الاتفاقية

التقارير الاولية والثانية للدول الاطراف

كينيا*

* اقتطعت جميع الجداول المدرجة في هذا التقرير من الدراسة الاقتصادية لعام 1988 التي أعدها المكتب المركزي للإحصاء ، وزارة التخطيط والتنمية الوطنية .

الخلفية

- ١ - أكدت استضافة مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بعقد المرأة في نيروبي التزام حكومة كينيا بالنهوض بالمرأة . وساعد المؤتمر على تسلیط الضوء على سجل كينيا في هذا الميدان ، واتاحة الفرصة للمجتمع الدولي لفحص ذلك السجل ، بما فيه تصديق كينيا على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة . ويستعرض هذا التقرير الموجز التدابير التي تم تنفيذها وفاء بالالتزامات المترتبة على الاتفاقية .
- ٢ - ما هو مركز القانون الدولي في النظام القانوني لكيانيا ؟ وفقاً لمبدأ القانون العام المعمول به في كينيا ، لا يؤثر القانون الدولي على القانون الوطني للبلد ما لم يكن البرلمان قد أقره صراحة أو أدرجه في قانون كينيا بطريقة تشريعية أخرى . وبموجب هذا المبدأ العام ، يجب انفاذ الاتفاقية من خلال التدابير التشريعية أو القضائية أو الادارية . وفي هذا الصدد ، يلاحظ أنه لم يحدث تدخل مقصود أو شامل من جانب الجمعية الوطنية بشأن الاتفاقية . ويمكن تفسير ذلك جزئياً بأن كثيراً من القوانين الكينية يتمشى بالفعل مع الاتفاقية . وأيا كان الأمر ، فما زال يلزم اتخاذ إجراءات كثيرة من أجل ضمان التقييد التام بأحكام الاتفاقية . وقد اتخذت في مجال السياسة العامة مبادرات كثيرة تدعو إلى التفاوض بهذا الشأن .
- ٣ - وكانت أول مبادرة اتخذتها الحكومة إنشاء لجنة اصلاح القوانين في عام ١٩٨٢ . وقد اسندت إلى اللجنة ، في جملة أمور ، مهمة استعراض قوانين كينيا لضمان تطويرها واصلاحها بصورة منتظمة . وفي أداء هذه المهمة ، تلقت اللجنة من الاطراف المعنية مقترنات بشأن الاصلاح . وأبدت اللجنة استعداداً عظيماً لتقبل الآراء بشأن المسائل المتعلقة بالنهوض بالمرأة . وينتظر أن تكون اللجنة أهم آلية موسية لتنفيذ الاتفاقية .
- ٤ - وكان التطور الثاني انضمام المنظمة النسائية الجامعية "ماينديليو يا واناواكي" إلى منظمة الحزب الحاكم "كانو - ماينديليو يا واناواكي" (أو "كانو - مايوو" للاختصار التي يرجع تاريخها إلى أيام الاستعمار . وفي الخمسينات ، انضمت الأفريقيات إلى هذه المنظمة رغبة في تحسين الرعاية لاسرهن والنهوض بمستوى معيشتها . وشهد عام ١٩٦١ انتخاب أول رئيسة افريقية لهذه المنظمة .
- ٥ - ومنذ الاستقلال ، راحت قوة هذه المنظمة تتباين . وفي عام ١٩٨٦ أمر رئيس الدولة بدمجها في الحزب الحاكم "كانو" بغية تعزيز كفاءتها وتأثيرها في شتى المسائل التي تعنى غالبية النساء .
- ٦ - والهدف الرئيسي لمنظمة "كانو - مايوو" هو "تحسين الحالة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للمرأة الكينية من خلال النهوض بمستوى معيشة المجتمعات

المحلية الريفية لعضواتها الى حد يمكنها من مساعدة نفسها بنفسها على تعزيز تنميتها المتكاملة وبالتالي تنمية كينيا". وتحقيقاً لذلك شرعت المنظمة ، بمساعدة مالية وتقنية من الحكومة ، في برامج شتى تشارك فيها مجموعات النساء على صعيد المقاطعات والبلديات . وتتضمن البرامج ما يلي :

- المشاريع الانمائية المدرة للدخل
- مشروع المرأة والطاقة
- برامج صحة الام والطفل وتنظيم الاسرة
- الارضاع بالثدي في كينيا
- التنفيذية
- محو أمية البالغين

٧ - وحزب "كانو" هو الحزب السياسي الوحيد ، وهو الذي يعد السياسات الانمائية في البلد ويطلع بتقييمها . وينص بيانه للفترة ١٩٨٨ - ١٩٩١ على أنه :

"... يسلم بدور المرأة الدائم بوصفها العمود الفقري للاقتصاد الوطني ، ولا سيما في مجال الانتاج الزراعي . وما يدعو الى الاعجاب بصفة خاصة حماس النساء وكفاءتهن في تنظيم أنفسهن في شكل جماعات للعون الذاتي . ويعتزز "كانو" تحويل هذه الجماعات الى قوة دينامية للنمو الوطني لا تمكن مقاومتها" .

٨ - وقد أتاحت انضمام منظمة "ماينديلييو يا واناواكي" الى حزب "كانو" قناة اتصال هامة للمنظمة مع الاداة المحركة لعملية صوغ السياسة الانمائية الوطنية . واذا استغلت هذه الصلة بطريقة سليمة و Maherة فستتحسن فرصه تنفيذ التدابير المتداولة في الاتفاقية من أجل النهوض بالمرأة .

٩ - وكانت المبادرة الاخيرة ، التي لا تقل أهمية ، هي ازالة مركزية التخطيط والادارة في مجال الانماء ، المعروفة باستراتيجية "التركيز على دور المقاطعات في مجال تخطيط للتنمية الريفية" ، التي اتخذتها الحكومة في عام ١٩٨٥ . وبموجب هذه الاستراتيجية ، ستطبق تدريجياً لا مركزية اتخاذ القرارات وتحديد الاولويات وتخفيض الموارد وتنفيذ وتقدير المشاريع الانمائية ، لكي تصبح المقاطعة هي مركز التنمية . والوحدة المنسقة الرئيسية في هذه الاستراتيجية هي اللجنة الانمائية للمقاطعات . وقد أنشأت الحكومة لجاناً انمائية نسائية للمقاطعات تتضمن اختصاصاتها تحديد أولويات المشاريع ، وتنسيق انشطة المرأة في المقاطعة ، وتقديم المشورة الى اللجنة الانمائية للمقاطعة بشأن المشاريع الخاصة بالمرأة ، ورصد المشاريع والبرامج الخاصة بالمرأة . وقد أتاحت هذه المبادرة قناة اتصال أخرى للمرأة ، على الصعيد المحلي ، مع عملية تقرير السياسات . وقد أخذت قناة الاتصال هذه تعطي بالفعل نتائج مشجعة بشأن النهوض بالمرأة .

١٠ - وأعمال لجنة اصلاح القوانين ، وانضمام منظمة "ماينديليو يا واناواكي" الى حزب "كانو" ، وانشاء اللجان الانمائية النسائية للمقاطعات ، تمثل في مجموعها تطورات تشريعية وسياسية وادارية بعيدة المدى ، يتوقع ان تصبح آليات مؤسسة للتنفيذ الدينامي المتواصل للتدارير المنصوص عليها في الاتفاقية . ولهذا الواقع أهمية في مجال النهوض بالمرأة يفوق أية خطوة تشريعية قطاعية او مخصصة واحدة . غير انه لا بد من استعراض المجالات المحددة التي تتناولها الاتفاقية .

المادة ١ والمادة ٢

١١ - حتى الان ، لا يغطي تعريف التمييز في قوانين كينيا جميع الجوانب التي تتواхها الاتفاقية .

١٢ - ويعرف الدستور التمييز بطريقة يمكن ان تسمح بالتمييز ضد المرأة ، من حيث أنها لا تشير صراحة الى الجنس :

"تميizi" تعني معاملة الاشخاص المختلفين معاملة مختلفة تعزى كلياً أو جزئياً الى صفة كل منهم من حيث العنصر ، أو القبيلة ، أو مكان المنشأ أو الاقامة أو صلة محلية أخرى ، أو الرأي السياسي ، أو اللون ، أو العقيدة ، بحيث يكون الاشخاص المتصفين باحدى هذه الصفات خاضعين الى مواطن للأهلية أو قيود لا يخضع لها الاشخاص المتصفين بصفة أخرى من تلك الصفات ، أو يمنعون امتيازات أو منافع لا تمنحك للأشخاص المتصفين بصفة أخرى من تلك الصفات" .

١٣ - وما له أهمية خاصة هنا أن البنود المستثناء صراحة من هذا النص التشريعي المتعلق بالتمييز تتضمن ، فيما تتضمن ، التبني ، والزواج ، والطلاق ، وأيلولة الاموال لدى الوفاة . غير أنه ينبغي النظر الى ذلك في سياقه السليم ، لأن المجتمع الكيني يتتألف من عدة مجموعات عرقية ذات عادات وأعراف متباعدة .

١٤ - وكان سن قانون الميراث في تموز/يوليه ١٩٨١ ، ودخوله حيز التنفيذ ، خطوة كبرى في سبيل المساواة على النحو الذي تتواهه الاتفاقية .

١٥ - ويوفر هذا القانون قواعد موحدة بشأن أيلولة الاموال لدى الوفاة ، ويمنح كلا من الرجل والمرأة حقوقا متساوية في وراثة الاموال وامتلاكها والتصرف فيها .

١٦ - والواقع أن الحكومة أبدت تكرارا اصرارها على التمسك بمبدأ المساواة بين الرجل والمرأة . وتحقيقا لهذه الغاية ، اتبع رئيس الدولة سياسة جريئة تقضي بتعيين النساء في المناصب الكبرى في الخدمة العامة ورئاسة المؤسسات الحكومية .

وعلى سبيل المثال ، جرى أثناء الفترة المستعرضة تعيين أول امرأة في منصب الامانة الدائمة .

المادة ٣

١٧ - تقديرًا لمساهمة المرأة في عملية التنمية إنشأت حكومة كينيا في عام ١٩٧٥ مكتب المرأة بوصفه شعبة في إدارة الخدمات الاجتماعية التابعة لوزارة الثقافة والخدمات الاجتماعية ، وحددت له هدفًا عامًا يضمن للمرأة تكافؤ الفرص في عملية التنمية . وعلاوة على ذلك ، اعتبر المكتب أداة لضمان الاستمرارية في متابعة تنفيذ خطة العمل العالمية لاشراك المرأة في التنمية ، المنبثقة عن مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالسنة الدولية للمرأة والذي عقد في مدينة مكسيكو عام ١٩٧٥ .

١٨ - ويقوم المكتب بدور المنسق لجميع البرامج المتعلقة بالمرأة والتي ترمي إلى النهوض بالمرأة وتعزيز مشاركتها في عملية التنمية الوطنية .

١٩ - وينص الدستور ، في أحكامه الخاصة بحقوق الأفراد ، على المساواة التامة في حماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية .

المادة ٤

٢٠ - لم تتخذ الحكومة تدابير ايجابية لتعجيل المساواة الفعلية .

المادة ٥

٢١ - بذلت جهود كبيرة لاصلاح النظام التعليمي بهدف ضمان المساواة من خلال تعديل الانماط الاجتماعية والثقافية لسلوك الرجل والمرأة . وما له أهمية كبرى المنهج الدراسي الجديد للنظام التعليمي ٨ - ٤ - ؛ الذي نفذ في عام ١٩٨٧ وأزال إلى حد كبير الأدوار الجامدة للرجل والمرأة .

المادة ٦

٢٢ - البناء غير مشروع في كينيا ، ولو أنه راجح بصفة عامة في المناطق الحضرية . ويعود السبب الرئيسي في ذلك إلى سرعة النمو الحضري وارتفاع معدلات البطالة . كما يعزى إلى أن إجراءات المنع ، إذا جرت تنفيذها ، لا تنفذ إلا ضد المرأة في أغلب الأحوال .

٢٣ - ويتناول البند ١٤٧ من قانون العقوبات موضوع القيادة تفصيليا ، ولكن الجرائم الدالة في إطار هذا البند تعتبر جنحا فقط ، أي أن العقوبة بشأنها لا تتعدي السجن لمدة ثلاث سنوات . ويفرق قانون العقوبات أيضا جزاءات أخرى على الجرائم المتعلقة بالبغاء ، ولكن العقوبات المقررة هنا أيضا لا تتناسب حقا مع الجريمة وقد لا تفي في الردع .

المادة ٧

٢٤ - يكفل الدستور حق كل مواطن بالغ ، ذكرا كان أو أنثى ، في التصويت وفي ترشيح نفسه لعضوية جميع الهيئات المنتخبة انتخابا عاما ، رهنا بالمؤهلات المطلوبة لكل وظيفة ، والتي تنطبق على الجميع على حد سواء .

٢٥ - وتشترك المرأة اشتراكا نشطا في الحزب السياسي "كانو" ، وتشكل ، في الواقع ، نحو ٥٠ في المائة من عضويته . وقد فرض دستور "كانو" بصفة محددة على اشتراك المرأة في قيادة الحزب ، وينص البند ٤ (ز) (ثانيا) على ما يلي ، "في الاجتماع العام لفرع الحزب ، تمثل اللجان البلدية بـ ٢٠ مندوبا ، منهم ٥ نساء و ٥ من الشباب" .

٢٦ - غير أنه ، على الرغم من أن المرأة تشارك مشاركة كثيفة في العملية الانتخابية ، لا يسعى سوى القليل منها إلى تولي المناصب الانتخابية ، وذلك بسبب التحييز الذي يسود المجتمع من الوجهة الثقافية ومن حيث المواقف . وعلى سبيل المثال ، كان أكبر عدد من النساء ترشح للبرلمان احدى عشرة امرأة في عام ١٩٧٤ ، عندما انتخب خمسة منها . وما يتغير الاستغراب أن العدد انخفض على مر السنين إلى ١٠ مرشحات في عام ١٩٧٩ ، انتخبت ثلاثة منها ، و ٧ مرشحات في عام ١٩٨٧ ، انتخبت واحدة منها ، وأربع مرشحات فقط في عام ١٩٨٨ ، انتخبت اثنتان منها .

٢٧ - وفي الخطة الإنمائية السابقة (١٩٨٤ - ١٩٨٨) ، التي كان موضوعها "تبثة الموارد الداخلية من أجل عدالة التوزيع" ، شدد بصورة خاصة على المشاركة ، على صعيد المقاطعات ، في تخطيط الإنطلاقة الإنمائية وتنفيذها وتقديرها . وأدى ذلك إلى بدء سياسة "اتخاذ المقاطعات مراكز تخطيط التنمية الريفية" ، التي تنفذ من خلال اللجنة الإنمائية للمقاطعات . والمرأة ممثلة تمثيلا كافيا في هذه اللجان .

٢٨ - وتشجع حكومة كينيا وتعزز أنشطة المرأة في المنظمات غير الحكومية والرابطات المهنية والتعاونيات والمنظمات الدينية والمنظمات التي تنشأ لغرض معين . وفي حلقة دراسية عقدتها مؤخرا ، في مركز كينياتا الدولي للمؤتمرات ، رابطة كينيا الطبية النسائية ، أثني رئيسي الدولة ، عند قيامه بافتتاح الحلقة رسميا ، على مساهمة المنظمة في رفاه المجتمع .

المادة ٨

٢٩ - منذ عام ١٩٧٥ ، انضمت أعداد متزايدة من النساء إلى وزارة الخارجية؛ وتسلیماً بدورهن ، عینت الحكومة عدداً لا يأس به منهن في السلك الدبلوماسي . ونوجد حالياً ثلاثة نساء سفيرات . ونائبة رئيس المراسم امرأة . وعادة ما تكون هناك نساء في الوفود الكينية إلى المحافل الدولية التي تشتهر فيها كينيا اشتراكاً نشطاً ، مثل منظمة الوحدة الأفريقية ، والكونونولت ، وال الأمم المتحدة .

المادة ٩

٣٠ - لم تصبح قوانين كينيا المتعلقة بالمواطنة والجنسية متماشية بعد مع الاتفاقية من حيث جنسية الأطفال . فاكتساب الجنسية بالميلاد يتحدد بجنسية الاب عندما يكون الآباء متزوجين شرعاً ، ولا ينظر في جنسية الأم إلا في حالات الأطفال غير الشرعيين .

٣١ - ولكن ، على الرغم من أن الدستور يحظر ازدواج الجنسية ، يجرى استثناء في حالة الزواج من مواطن أجنبي . ويحول هذا دون أن يصبح الشخص المعنى عديم الجنسية .

المادة ١٠

٣٢ - تضمن حكومة كينيا حق التعليم الأساسي لكل طفل في الجمهورية . ويظهر هذا الالتزام في اعلاناتها السياسية الرئيسية ، وليس ذلك فحسب ، بل أيضاً في الممارسة . ويتتوفر التوجيه الوظيفي والمهني للبنات والبنين على قدم المساواة . ويوجد في معظم المدارس معلمون مختصون بالتوجيه الوظيفي يمكن لكل من البنين والبنات الاتصال بهم .

٣٣ - غير أنه ، في المرحلة الثانوية ، لا تزال مدارس البنات تقدم العلوم الأدبية أساساً ، وتترتب على ذلك نتائج خطيرة لمستقبل الفتيات الوظيفي والتدرسي . والنتيجة هي أن هناك مهناً مثل الهندسة والطب وفن العمارة وعلم الآثار لا يزال يسيطر عليها الذكور .

٣٤ - وفي جميع المدارس ، تتحمّل الفرقة للبنات والبنين على حد سواء لتلقي نفس المنهج ، ونفس الامتحانات ، من أسرة تدرّس لها نفس المستوى؛ وعلى الرغم من أن نوعية المباني والمعدات المدرسية قد تختلف من مدرسة لأخرى فإن العامل الذي يحدد ذلك هو الظروف الاجتماعية - الاقتصادية للمنطقة التي تقع فيها المدرسة ، وليس الجنس .

٢٥ - والتحق البناء بالمدارس في المرحلة الابتدائية أقل بقدر طفيف من التحاق البنين .

٢٦ - انظر الجدول الأول أدناه : في السنوات الخمس الأخيرة ، ظلت نسبة الجنس ، أي نسبة عدد البنين إلى عدد البناء ، للملتحقين بالمدارس الابتدائية ، ثابتة عند . ١٠٧ : ١٠٠

الجدول الأول - الالتحاق بالمدارس الابتدائية حسب الصفوف ، ١٩٨٤ - ١٩٨٧

*١٩٨٧		١٩٨٦		١٩٨٥		١٩٨٤	
بنون	بناء	بنون	بناء	بنون	بناء	بنون	بناء
٤٤٢٣	٤٧٦٠	٤٣٩٠	٤٧٣٠	٤١٢١	٤٣٦٥	٤١٧٤	٤٤٧٢
٣٧٣٦	٤٠٠٢	٢٤٦٤	٣٧٢٨	٣٢٨١	٢٦٣١	٣٤٠٩	٣٦٦١
٣٢٦٩	٣٥١٤	٢١٨٣	٣٣٧٦	٢١٢٩	٢٢٢٥	٣١٩١	٣٣٩٣
٣١٣٥	٣٢٨٠	٣٠٦٥	٣١٩٠	٣٠٦٤	٢١٤٩	٣٠٨٦	٣١٦٨
٢٩٠٢	٢٩٥٨	٢٨٢٣	٢٩٠٢	٢٧٦٧	٢٨٣٥	٢٧٤٦	٢٨٢٥
٢٦٧٣	٢٧٣٣	٢٥٨٢	٢٦٩٦	٢٤٧٢	٢٦٩	٢٤٧٦	٢٦٧٢
٢٥٣٢	٢٧١٥	٢٣٠٤	٢٥٥٣	٢١٥٠	٢٤٢٥	٢٠٢٨	٢٥٠٢
١٦٠٤	٢٠٧٨	١٤٩٨	١٩٥١	١٥٩١	٢٠١٠	—	—
المجموع							
٢ ٤٢٧٤	٢ ٢٦٩٣	٢ ١١١٠	٢ ٤٣٤٩	٢ ٢٦٧٥	٢ ٢٣٠٩	٢ ٥١٢٦	٢ ٦٠٤٠

* أرقام مؤقتة .

٢٧ - غير أن هذا الاتجاه لا يستمر في المرحلة الثانوية . وعلى سبيل المثال ، شكلت البناء في عام ١٩٨٧ نسبة ٤١ في المائة فقط من مجموع الملتحقين بالمدارس الثانوية . ويرجع ذلك إلى طائفه من الأسباب ، منها أن عدد المدارس الثانوية للبناء أقل وأن معدل الحمل بين المراهقات مرتفع . وفي حين عولج السبب الأول بدرجة مرضية ، لا يزال السبب الآخر يشكل عقبة كاداء .

٣٨ - وقد بذل جهد ملحوظ في رفع مستوى مدارس البناء والتوسع فيها ، تحت الاشراف الشخصي لرئيس الدولة . وما يدعو الى الاهتمام بقدر كبير أيضا تنفيذ النظام التعليمي ٤-٤-٤ الذي يزيل القوالب الجامدة لأدوار الجنسين ويشمل التربية الاسرية . ويجري تنقيح الكتب المدرسية المقررة بحيث لا تتضمن اشارة الى أن للمرأة دورا يقل عن دور الرجل .

٣٩ - ويتضمن المنهج ٤-٤-٤ أيضا موضوعات تهدف الى تخفيف معدل الحمل المرتفع بين المراهقات من خلال توعية التلاميذ والطلاب بوسائل الجهاز التناسلي واعادة المجتمع الى حظيرة الأخلاق . ومن هذه العلوم التربية الدينية والتربية الاجتماعية وعلم الأخلاق والتربية السكانية والتوجيه الوظيفي .

٤٠ - وتشعر الحكومة أيضا بقلق بالغ ازاء مسألة زواج الاطفال ، وقد حوكم عدد كبير من الاشخاص بسبب تدخلهم في تعليم هؤلاء الفتيا .

٤١ - وليست لدى الدولة برامج محددة تعنى بالفتيات اللائي انقطعن عن الدراسة ، ولكن توجد كليات ومعاهد تربوية خاصة تقدم دورات دراسية تتمشى مع مرحلة التعليم الرسمي التي يبلغنها . وهناك أيضا عدد قليل من المنظمات الخيرية التي تقدم برامج محددة للفتيات اللائي ينقطعن عن الدراسة بسبب الحمل . ومن الامثلة الجيدة على ذلك بيوت "الدي فيل" التي تديرها الاخوات الكاثوليكيات . والعقبة هنا هي عقبة التمويل وليس التمييز ، لانه لا توجد أيضا برامج محددة للذكور المنقطعين عن الدراسة .

٤٢ - وقد ازداد التحاق الفتيات بالمعاهد التقنية والفنية ومعاهد التعليم العالي سنة بعد سنة ، وعلى الصعيد الجامعي بوجه خاص تزايد التحاق المرأة بكليات كان يسودها الرجال سابقا . كما بدأت جامعة نيروبي دورة دراسية للحصول على الدبلوم في التمريض المتقدم ، وهي مهنة تسود فيها المرأة .

٤٣ - وتشكل المرأة نحو ٢٤ في المائة من مجموع طلاب جامعة نيروبي و ٤٠ في المائة من مجموع طلاب جامعة كينياتا وتبعد نسبة النساء في الجامعات بأسرها نحو ٣٠ في المائة . والجدال على الثاني والثالث والرابع أدناه تبين عدد الطلاب الملتحقين حسب الكليات والسنّة والجنس في جامعات نيروبي وكينياتا وموي على التوالي .

الجدول الثاني - طلاب جامعة نيروبي حسب الكلية والجنس ،

١٩٨٧/١٩٨٦ - ١٩٨٧/١٩٨٦

*١٩٨٧				١٩٨٦				الدورات الجامعية :
المجموع	ذكور	إناث	المجموع	ذكور	إناث	المجموع	المجموع	
٨٦٢	١٦٦	٦٩٦	٥٥٧	١١٢	٤٤٥	٤٤٥	٤٣٠٤	الزراعة *
٣٠٦	٤٨	٢٥٨	٢٠٤	٢٨	١٧٦	١٧٦	١٦٣	فن العمارة والتصميم
٢٢٣	٥٠	١٧٣	١٤٠	٣٩	١٠١	١٠١	٩٢٥	اقتصاديات البناء واقتصاديات الأراضي
٢٥١	٧٧٥	١٧٧٦	١٣٣٤	٤٩	٩٢٥	٩٢٥	٩٢٥	فنون الجميلة
٧٢٣	١٧٢	٥٥١	٤٩٧	١٢٦	٣٧١	٣٧١	٣٧١	التجارة
٨٢٤	٢٣	٨٠١	٥٦٢	٢٠	٥٤٢	٥٤٢	٥٤٢	الهندسة
٥٠٣	٢١٤	٢٨٩	٢٨٠	١٥٤	٢٢٦	٢٢٦	٢٢٦	الحقوق
٧٩٨	١٤٣	٥٥٥	٥٧٦	١١٨	٤٥٨	٤٥٨	٤٥٨	الطب
١١٩٢	١٩٠	١٠٠٢	٧٤٥	٩٤	٦٥١	٦٥١	٦٥١	العلوم
٤٢٧	٥٦	٣٧١	٣١٦	٤٧	٢٦٩	٢٦٩	٢٦٩	البيطرة
١٤٢	٥٤	٨٨	٧٨	٣٦	٤٢	٤٢	٤٢	جراحة الأسنان
١٧٦	٢٦	١٥٠	١١٧	١٩	٩٨	٩٨	٩٨	الصيدلة
٨٦٢٧	١٩١٧	٦٧١٠	٥٥٦	١٢٠٢	٤٣٠٤	٤٣٠٤	٤٣٠٤	المجموع
٨٥٠٥	١٨٧٧	٦٦٢٨	٥٤١٩	١١٦٣	٤٢٥٦	٤٢٥٦	٤٢٥٦	منهم طلاب كينيين
٨٧	٦١	٢٦	٦٢	٣٩	٢٢	٢٢	٢٢	دورات الدبلوم ،** المجموع
٨٣	٥٨	٢٥	٥٩	٣٦	٢٢	٢٢	٢٢	منهم ، طلاب كينيين
الدورات فوق الجامعية :								
١١٦٧	٥٤	١١١٣	١٥٤	٤٠	١١٤	١١٤	١١٤	الزراعة
٧٧	٢٢	٥٥	٦٤	١١	٥٣	٥٣	٥٣	فن العمارة والتصميم
٢٥٢	٨٦	١٦٦	٢٩٤	٨٣	٢١١	٢١١	٢١١	فنون الجميلة
٤١	١٧	٢٤	٤٠	١٠	٣٠	٣٠	٣٠	التجارة
--	--	--	٣٠	١٠	٢٠	٢٠	٢٠	التربية
٤٧	--	٤٧	٣٥	٢	٣٣	٣٣	٣٣	الهندسة
٧	١	٦	٨	٢	٦	٦	٦	الحقوق
١٩٤	٣٧	١٥٧	٢١٤	٥٦	١٥٨	١٥٨	١٥٨	الطب
٢١٢	٢٧	١٨٥	٢٥٣	٣٨	٢١٥	٢١٥	٢١٥	العلوم
٤٢	٧	٣٥	٤٦	٩	٣٧	٣٧	٣٧	البيطرة
٢٢	٩	١٣	٢٥	١٠	١٥	١٥	١٥	كلية الصحافة
١٤	٥	٩	١٧	١	١٦	١٦	١٦	معهد علوم الحاسوب
١٠	٣	٧	١٢	٥	٧	٧	٧	معهد الدراسات الأفريقية
٤٢	١٢	٣٠	--	--	--	--	--	معهد الدراسات السكانية
٢١٢٧	٢٨٠	١٨٤٧	١١٩٢	٢٧٧	٩١٥	٩١٥	٩١٥	المجموع
١٨٢٠	٢٤١	١٥٧٩	١٠٢٦	٢٤١	٧٨٥	٧٨٥	٧٨٥	منهم ، طلاب كينيين
مجموع الملتحقين :								
١٠٤٠٨	٢١٧٦	٨٢٣٢	٦٥٤	١٤٤٠	٥٠٦٤	٥٠٦٤	٥٠٦٤	- جميع الطلاب الكينيين
٤٣٣	٨٢	٣٥١	٢٥٦	٧٨	١٧٨	١٧٨	١٧٨	- طلاب من بلدان أخرى
١٠٨٤١	٢٢٥٨	٨٥٨٣	٦٧٦٠	١٥١٨	٥٢٤٢	٥٢٤٢	٥٢٤٢	المجموع

تشمل دورات عن علم وتكنولوجيا الأغذية ، وادارة المراعي .
تقدم دورات للحصول على الدبلوم في التمريض المتقدم ودراسات البالغين .

*

**

الجدول الثالث - طلاب جامعة موي حسب الدورة والجنس ،
١٩٨٨/١٩٨٧ - ١٩٨٦/١٩٨٥

		١٩٨٩/١٩٨٨		١٩٨٧/١٩٨٦		١٩٨٦/١٩٨٥		الشعبة
		ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	
٢٢	١٣٢	١٥	٩٦	١١	٨٧			علم الحرارة
٧	٦٤	٤	٢٧	٣	١١			ادارة الحيوانات الوحشية
٨	٥٠	٢	٢١	--	--			علم وتقنولوجيا الاخشاب
٢	٥٨	١	١٣	--	--			الانتاج والتكنولوجيا
٣	٧٠	--	٢٤	--	--			تقنولوجيا الكهرباء والاتصالات
٩	٩٢	٤	٢٣	--	--			العلوم
١٣٢	٣٢١	--	--	--	--			التربية
١٨٣	٧٨٧	٢٦	٢٠٤	١٤	٩٨			المجموع

الجدول الرابع - طلاب جامعة كينياتا حسب الدورة والجنس ،
١٩٨٨/١٩٨٧ - ١٩٨٧/١٩٨٦

		١٩٨٨/١٩٨٧		١٩٨٧/١٩٨٦		المجموع		الدورة/الكلية
		ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	
٣٠٦	١٥٦٢	١٤٤٤	١٥٢١	٨٦٦	٦٥٥			بكالوريوس التربية (آداب)
٩٩٧	٢٤٦	٧٥١	٨٣٥	٢٢٠	٦١٥			بكالوريوس التربية (علوم)
٢٩	١٨	١١	١٦	٨	٨			بكالوريوس الآداب (فنون جميلة)
٢٥٧	٢٣٢	٢٥	١٤٦	١٢٦	٢٠			بكالوريوس التربية (اقتصاد منزلي)
-	-	-	١٦	١٢	٤			بكالوريوس الآداب (موسيقى)
٤١٠	١٥٠	٢٦٠	١١٦	٣٦	٨٠			بكالوريوس الآداب
٢٦٧	٣٩	٢٢٨	٧٦	١٣	٦٣			بكالوريوس العلوم
١٦٩	٥٣	١١٦	٢١٠	٥٥	١٥٥			الدراسات العليا*
٥	١٣٥	٢٣٠	٢٨٣٥	٣٠١٧	١٣٨١	١٦٣٦		المجموع

* تشمل طلاب الدبلوم بعد الجامعي في التربية .

٤٤ - والتحقت أيضا ، خلال السنوات الماضية أعداد متزايدة من النساء بمعاهد زراعية وتقنية مختلفة . ومن هذه المعاهد معهد المياه التابع لوزارة تنمية المياه ومعهد كينياتا للاتصال الجماهيري .

٤٥ - وتمكن للرجال والنساء على قدم المساواة فرص الاستفادة من المنح الدراسية للمتفوقين وغيرها من المنح الدراسية ، وإن كان عامل السن والحالة الزوجية قد يؤديان إلى استبعاد النساء اللائي قد يفضلن تنشئة أطفالهن أولا ثم مواصلة تعليمهن بعد ذلك . غير أن معهد دراسات الكبار بدأ برامجاً للتعليم المستمر بعد محو الأمية يوفر مجالات أخرى للترقي في سلم التعليم .

٤٦ - وعلى أثر صدور توجيه رئاسي في عام ١٩٧٩ ، بدأ برنامج وطني ضخم لمحو الأمية ، وليس غريباً أن نلاحظ أن النساء يشكلن غالبية الملتحقين بفصول محو الأمية بين الكبار . ويورد الجدول الخامس أعداد الملتحقين بفصول محو الأمية بين الكبار حسب الجنس والسن .

الجدول الخامس - عدد الملتحقين بفصول محو الأمية بين الكبار حسب الجنس ، ١٩٨٣ - ١٩٨٧

السنة	ذكور	إناث	المجموع	للإناث الملتحقات نسبة المئوية
١٩٨٣	٨٢ ٣٥٦	٢٦١ ٥٣٢	٣٤٣ ٨٨٨	٧٦٠
١٩٨٤	٤٨ ٦٦٠	١٧٠ ٦٦٤	٢١٩ ٣٢٤	٧٨٠
١٩٨٥	٤١ ٩٠١	١٤٢ ٥٢٨	١٨٤ ٤٢٩	٧٧٠
١٩٨٦	٤٩ ٩١٠	١٧٢ ٢٣٢	٢٢٢ ١٤٢	٧٨٠
١٩٨٧	٣٨ ٥٨٠	١٢٠ ٥٤٦	١٥٩ ١٢٦	٧٦٠

٤٧ - ومن جهة أخرى فإن عباء العمل الملكي على عاتق المرأة لا يزال يشكل أكبر عقبة في سبيل استفادتها من برامج محو الأمية . وتقوم منظمات غير حكومية مختلفة بدعم الجهود التي تبذلها الحكومة في هذا الميدان .

٤٨ - وللنساء والفتيات حرية الاشتراك في الألعاب الرياضية والتربية البدنية في جميع المراحل التعليمية .

المادة ١١

٤٩ - ينص قانون العمالة - الفصل ٢٢٦ من قوانين كينيا - على أن كل موظف ، ذكرأ كان أم أنثى ، يستحق اجازة بأجر كامل ، ويوم راحة أسبوعيا ، وسكنة مناسبة ورعاية طبية كافية ، وهذا علاوة على ما ينص عليه القانون عادة من حق العمل ، وتساوي الأجر والمزايا على العمل المتساوي ، والحق في الترقية والتدريب والامن الوظيفي ، والتساوي في الحقوق فيما يتعلق بالضمان الاجتماعي .

٥٠ - وعلى الرغم من أن المؤهلات هي التي تحدد فئات الوظائف ، لا يزال عدد الرجال أكبر في القطاع العصري من العمالة . وكانت نسبة النساء في مجموع ذلك القطاع ١٢٪ في المائة في عام ١٩٦٤ ، وارتفعت هذه النسبة إلى ١٦٪ في المائة في عام ١٩٧٦ ، إلى ٢١٪ في المائة في عام ١٩٨٧ . وأسباب ذلك متنوعة ، ولكن أهمها هو قلة عدد الفتيات اللائي يصلن إلى المرحلة الثانوية ، والمواقف الاجتماعية الثقافية الناشئة عن وهم أن الرجل هو الذي يكسب العيش للأسرة في حين يقتصر عمل المرأة على القيام بشؤون البيت .

٥١ - وقد اتخذت حكومة كينيا خطوات إيجابية في تعيين النساء في الوظائف ، والواقع أنها عينت بعضهن في مناصب كبيرة وإن كان العدد لا يزال صغيرا . وحتى عهد قريب ، كان معظم النساء في الخدمة المدنية يشجعن على العمل على أساس تعاقدي . وأدى ذلك إلى اعاقة ترقيتهم إلى المناصب العليا من حيث أن عدم استقرار فترة التعاقد يطرح مسألة الاستمرارية .

٥٢ - غير أنه وفقا لتعيم حكومي صدر في أيار/مايو ١٩٨٩ ، سيعين جميع موظفي الخدمة المدنية الآن على أساس الخدمة الدائمة المعاشرة لدى اتمام فترة الاختبار بنجاح .

٥٣ - ويجرى التدريب في الخدمة المدنية ، بل وفي القطاع الخاص أيضا ، على أساس الوظيفة وليس على أساس الجنس . غير أن بعض الالتزامات الاسرية تحول دون استفادة المرأة من فرص تدريبية معينة ، وذلك أمر لا يساعد على تعزيز فرص تعينها في المناصب العليا .

٥٤ - وينص البند ٩ من قانون العمالة على ما يلي :

"على كل رب عمل أن يوفر في جميع الأوقات وعلى نفقةه الخاصة سكنا معقولا لكل من مستخدميه أما في مكان العمل أو بالقرب منه ، أو أن يدفع للمستخدم ، علاوة على أجراه أو مرتبه ، مبلغا كافيا يدفعه إيجارا لسكن مناسب" .

٥٥ - وتحدد مدونة لوانج الخدمة المدنية من هذا الشرط القانوني بحرمانها النساء

المتزوجات من علاوة السكن باستثناء حالات قليلة محددة . ويشكل هذا عدم مساواة في المعاملة بين الرجل والمرأة .

٥٦ - وعلى كل مستخدم في القطاع الرسمي أن يساهم في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ، مع مساهمة رب العمل بمبلغ مماثل . وينطبق هذا على المستخدمين والمستخدمات على السواء . ولا يمكن في إطار نظام الضمان هذا سحب أموال إلا عند بلوغ سن الخمسين أو عند التقاعد . غير أن معظم النساء في هذا البلد يعملن في القطاع غير الرسمي حيث لا يتيسر منح أية مزايا أو تطبيق أي مخططات .

٥٧ - وصندوق التأمين الوطني للعلاج بالمستشفيات تميّز من حيث أنه لا يسمح للمرأة المتزوجة بالاشتراك فيه إلا عندما تكون هي التي تكسب العيش للأسرة .

٥٨ - وتسلم الحكومة بأن عمل المرأة في القطاع الرسمي يتطلب فهما لادوار المرأة في الأسرة والبيت . لذلك قدمت الحكومة خدمات داعمة للمرأة العاملة بالسماح باجازة أمومة مدفوعة الأجر (ستون يوما في الخدمة المدنية) ، وعلاوة سكن للنساء غير المقيمات مع أزواجهن ، وحرية أمومة لغير المتزوجات ، ومساواة في فرص التدريب قبل الخدمة وأثناءها .

٥٩ - ولم تتخذ الحكومة حتى الآن مبادرات ترمي إلى إنشاء مرافق لرعاية الأطفال . بيد أنه قد سُلم الآن بالحاجة إلى هذه المرافق . وأقدم أفراد ومنظمات من القطاع الخاص على إنشاء بعضها في المناطق الحضرية حيث يرجح أن يكون الطلب عليها كبيرا .

٦٠ - وأنشأ جيش الخلاص وجمعية رعاية الطفل مؤسسات في نيروبي لتدريب الفتيات اللائي ينقطعن عن الدراسة على رعاية الأطفال وتدبير شؤون المنزل . وبعدها يعملن في المنازل وبذلك يوازنن مرافق رعاية الأطفال القائمة .

المادة ١٢

٦١ - تتتوفر للمرأة والرجل على السواء فرصة الاستفادة من المرافق الصحية . ويرمز للتزام الحكومة بتعزيز صحة المرأة استضافتها المؤتمر الدولي للأمومة السلبية في عام ١٩٨٧ ، الذي اشتركت إثناه في اقتراح القرار المعنى بمبادرة الأمومة السلبية والذي اعتمده جمعية الصحة العالمية في نفس السنة ، ويجرى إنشاء مستوصفات لرعاية الأمومة قبل الولادة وبعدها في كل منطقة من مناطق البلاد .

٦٢ - ولا يزال برنامج صحة الأم والطفل وبرنامج تنظيم الأسرة يحققان نجاحا بالغا ولا سيما في المناطق الريفية . ويرجع هذا النجاح أساسا إلى تزايد أعداد العاملين المدربين في هذا الميدان ، الذي تقوم فيه المرأة بدور بالغ الأهمية . وعلى سبيل

المثال ، تراوحت نسبة الملتحقات بمركز التدريب الطبي في الفترة من عام ١٩٧٤ إلى عام ١٩٨٤ بين ٣٣٪ في المائة و ٥٣٪ في المائة .

٦٣ - وقد ارتفع متوسط العمر المتوقع للمرأة في كينيا من ٤٦ عاما في سنة ١٩٦٥ إلى ٥٦ عاما في سنة ١٩٨٤ . ويرجع هذا التحسن الهائل في جانب كبير منه إلى تحسن التغذية ، والتوسيع في المرافق التعليمية ، وازدياد الدخل ، وتحسين الرعاية الصحية الأولية . وقد شرعت الحكومة ، بالاشتراك مع منظمات غير حكومية ، في برنامج طموح للرعاية الصحية . ويتعلق هذا البرنامج ، بصفة خاصة ، بتعظيم المواد وتوفير مرافق التدريب . وتتضمن التدابير المحددة تدريب القابلات وتزويدهن بالمعدات ، كما تتضمن برامج تنظيم الأسرة . وجرى التطبيق عن خفاف الإناث ، وخطر الإعلان عن أغذية الأطفال الرضع تشجيعا لاراضاع بالثدي . وواصل المجلس الوطني للسكان والتنمية الذي أنشأه في عام ١٩٨٢ في مكتب نائب الرئيس وزیر الداخلية ، تنسيق أنشطة الحكومة والمنظمات غير الحكومية في هذا المجال .

٦٤ - وعلى الرغم من هذا النجاح المسلم به في برامج تنظيم الأسرة ، كانت هناك أوجه قصور متعددة ترجع إلى طائفية متنوعة من الأسباب . فقد أوضحت دراسة استقصائية أجراها المكتب المركزي للإحصاء في عام ١٩٨٤ عن مواطن العمل ، أن معدل استعمال موائع العمل في المناطق الريفية منخفض جدا بالمقارنة بمعدل استعمالها في المناطق الحضرية . وعلى سبيل المثال ، كانت نسبة ٢١ في المائة من مجموع نساء المناطق الحضرية في عام ١٩٨٤ تستعمل موائع العمل ، بالمقارنة بنسبة ١٤ في المائة فقط في المناطق الريفية . والعامل الحاسم هنا هو المعرفة الصحيحة باستعمال هذه الوسائل الحديثة .

٦٥ - غير أنه حتى عندما يوجد الوعي ، تحول المواقف والتحيزات الاجتماعية - الثقافية دون القبول الواسع النطاق لوسائل مثل التعقيم سواء للرجال أو للنساء .

العادة ١٣

٦٦ - لدى كينيا نظام استحقاقات أسرية تدفع من خلال النظام الضريبي . ومتاح التخفيف الضريبي للمستخدمين العزاب والمستخدمات العازبات . غير أن المرأة تقصد التخفيف الضريبي عند الزواج إذ يفترض أنها تستفيد عن طريق زوجها . كما أن عدد الأطفال عامل يؤثر على مقدار التخفيف الذي يحصل عليه الشخص ؛ وحتى الأمهات غير المتزوجات يحق لهن الاستفادة من هذه القاعدة . وتنطبق نفس المعايير على علاوة المسكن في القطاع العام .

٦٧ - وبينما قانون صندوق التأمين الوطني للعلاج بالمستشفيات على أن المرأة المتزوجة التي يشكل دخلها جزءا من دخل زوجها الخاضع للضريبة ، لا يحق لها الاشتراك بوصفها مساهمة في الصندوق . ولا يتيح للمرأة المتزوجة حق الحصول على اعانت حكومية أخرى مثل علاوة المسكن الذي يسكنه صاحبه .

٦٨ - ويكتفى لكل من الرجل والمرأة الحق القانوني في الحصول من المصادر على القروض والائتمان العقاري وغير ذلك من أشكال الائتمان المالي . غير أن المرأة تجد في الواقع صعوبة في الحصول على الائتمان ، أما لأنها ليس لديها الضمان اللازم أو ، في حالة المرأة المتزوجة ، لأنه تشترط موافقة زوجها .

٦٩ - وعملا على التخفيف من حدة هذه المشكلة ، أنشأت النساء الكينيات في عام ١٩٨١ المؤسسة المالية للمرأة الكينية لتقديم القروض إلى النساء دون اشتراط الضمانات التي تطلبها المؤسسات المالية . وتدير المؤسسة المذكورة صندوق اقراض متعدد ومحظطا لضمان القروض تميزاً كلاماً بالفعالية وساعدت كثيراً من النساء الشعبيات صاحبات المشاريع الصغيرة ، أما كأفراد أو كمجموعات .

٧٠ - وللرجال والنساء حق المشاركة على قدم المساواة في الانشطة الترويحية والألعاب الرياضية وجميع جوانب الحياة الثقافية .

المادة ١٤

٧١ - لا تدرك معظم النساء الريفيات حقوقهن . ولا يوجد جهاز وطني يعهد إليه على وجه التحديد بكافلة ممارسة حقوق المرأة ؛ غير أن هناك مشروع يرمي إلى توعية النساء بحقوقهن القانونية ويجري تنفيذه في إطار مشروع التوعية بحقوق المرأة ويدبره مكتب المرأة في وزارة الثقافة والخدمات الاجتماعية بالتعاون مع منظمة غير حكومية هي معهد القانون العام .

٧٢ - وتتولى إحدى النساء الرائدات تمثيل النساء الريفيات تمثيلاً كاملاً في كل من اللجان الإنمائية للمناطق . ويفصل ذلك تمثيل المرأة في التخطيط الإنمائي للمناطق . وعند رسم السياسات الاقتصادية والزراعية ، توضع مساهمة المرأة في الاعتبار .

٧٣ - ويقدم البرنامج الرئيسي للحكومة في مجال تحسين الحالة الاقتصادية للمرأة الريفية دعمه للجماعات النسائية ولأنشطةها المدرة للدخل . وقد حدثت زيادة هائلة في عدد الجماعات المسجلة ، من ٤٣٠٠ جماعة في عام ١٩٧٦ إلى ١٦٢٠٠ جماعة في عام ١٩٨٥ و ٠٠٢٥ جماعة في عام ١٩٨٨ . وفي عام ١٩٨٧ بلغ مجموع المساعدات الحكومية الممنوحة لهذه الجماعات ٢٦ مليون شلن كيني .

٧٤ - ويلاحظ أن حكومة كينيا تدعم ، بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية ، الابتكار التكنولوجي ومن الأمثلة على ذلك استخدام مواد مقتضبة للوقود وجرار للماء لقيتها شعبية كبيرة بين نساء الريف ؛ وقد طورتهما جامعة كينياتا ومركز كينيا للتكنولوجيا الملائمة ووزارة الطاقة . وتشير الإحصائيات المتوفرة إلى أن مشاركة المرأة في التعاونيات حققت زيادة هائلة أثناء الفترة قيد الاستعراض .

٧٥ - و تستهدف سياسة حكومة كينيا تيسير امكانية الحصول على الماء لكل منزل في القطر بحلول عام ٢٠٠٠ . وتضطلع وزارة تنمية المياه ، بالاشتراك مع منظمات غير حكومية تخص منها بالذكر منظمة كينيا للمياه من أجل الصحة ، بتطوير نماذج ابتكارية لامداد الريف بالمياه تتيح للمجتمعات المحلية الريفية ابداء رأيها في تصميم مشاريع المياه وادارتها . وستتحقق هذه الخطوة فائدة كبيرة للمرأة لما للماء من ضرورة بالغة لانشطة ربة المنزل او الام .

٧٦ - و يتالف المجتمع المحلي الريفي أساساً من النساء ، وهؤلاء يحضرون في الوقت الحاضر طائفة واسعة من الدورات الدراسية في أكثر من ٣٠ مركزاً لتدريب المزارعين في المناطق . ويجرى حالياً تدريب عدد أكبر من النساء على العمل كمرشدات زراعيات ، كما يوجد الآن أكثر من ٢٠٠٠ موظفة تقنية في الميدان ، منهن موظفات زراعيات وبطريات وباحثات . وفي عام ١٩٨٠ ، سجلت كلية ايغرتون ٤٩ امراة في دورات دراسية مختلفة ، وارتفع هذا العدد الى ٩٣ في عام ١٩٨٢ .

٧٧ - ويسرت الحكومة سبل الحصول على الائتمان الريفي والقروض المقدمة الى المزارعين ، وخاصة من خلال انشاء مصرف كينيا التعاوني الذي يقدم التسهيلات الائتمانية الى الاسر الريفية من خلال الجمعيات التعاونية المحلية . غير أن قانون الجمعيات التعاونية يمنع على أنه لا تحق الاستفادة من مخطط القروض الا لمن يملكون أرضاً زراعية . ولذلك تستبعد معظم النساء من الاهلية على الرغم من أن النساء هن اللائي يدرن المزارع في غياب أزواجهن .

٧٨ - كذلك تقدم مؤسسة التمويل الريفي ائتماناً موسمياً الى المزارعين ، ولكنها تطبق هي الأخرى نفس المبادئ التي تطبقها الجمعيات التعاونية .

٧٩ - ولا تدرك غالبية النساء في المناطق الريفية التسهيلات الائتمانية التي تقدمها "المؤسسة المالية للمرأة الكينية" ، لذلك فهن لا يستفدن منها . غير أن مكتب المرأة يتخذ الآن خطوات ترمي الى توعيتهم بذلك .

٨٠ - وقد جرى العرف في كينيا بصفة عامة على الا تملك المرأة أرضاً . غير أن قانون الوراثة ، الفصل ١٦٠ من قوانين كينيا ، الذي بدأ نفاذـه في أول تموز/يولـيه ١٩٨١ ، يضع الرجل والمرأة على قدم المساواة في الوراثة . وحتى المتزوجات يجوز لهن الآن وراثة الاموال غير المنقولـة عن آباءـهن . وللأرامل نساء ورجالـاً حقوق متساوية ، أي حق التمتع بالاموال غير المنقولـة ما دامـوا على قيدـ الحياة . غير أن هذا القانون يحتـوي على عنصر تميـزي وهو أنـ حقـ المرأة يـنتهيـ عندماـ تـعاوـدـ الزـواـجـ .

٨١ - ويشتغل معظم نساء المناطق الريفية في القطاع الريفي ، وانشـتهـنـ المـدرـةـ للـدخلـ مـوجـهـةـ إـلـىـ السـوقـ . وتقـتـصـرـ مـخطـطـاتـ الضـمانـ الـاجـتمـاعـيـ ، مثلـ الصـندـوقـ الوـطـنـيـ

للضمان الاجتماعي وصندوق التأمين الوطني للعلاج بالمستشفيات ، على العاملين بأجر ، ولذلك لا تستفيد منها نساء الريف .

المادة ١٥

٨٢ - جميع الناس متساوون أمام القانون . وللرجل والمرأة كليهما فرص متساوية للوصول إلى المحاكم سعياً إلى الانتصاف .

٨٣ - غير أن هناك استثناء هاماً واحداً في القانون الجنائي ، يشكل تنفيذه تمييزاً . فالبند ١٩ من قانون العقوبات يتتيح دفاعاً خاصاً للزوجة المتهمة بـ أية جريمة عدا القتل والخيانة الوطنية إذا ثبتت الزوجة أن الجريمة ارتكبت بحضور زوجها وبإكراه منه . والافتراض هنا هو أن الإكراه لا يمكن أن يحدث من الزوج للزوج .

٨٤ - ويمنح قانون العقود المرأة أهلية قانونية مطابقة لأهلية الرجل في الدخول في العقود وإبرامها ، كما يمنحها قانون الوراثة نفس الحقوق في مسألة إدارة الأموال .

٨٥ - وبينما قانون المسكن على أن مسكن كل شخص عند الميلاد هو مسكن الأب . ولا يكون مسكن المولود مسكن الأم إلا إذا كان مولوداً غير شرعاً ، ويتغير الحال إذا تزوجت الأم والد الطفل . وحتى الطفل المتبني يكون مسكنه مسكن الزوج . ومسكن المرأة المتزوجة هو مسكن زوجها . غير أن القانون يسمح للمرأة المتزوجة بأن يكون لها مسكن مستقل تختاره ، ولكن هذا الحق لا يمنع لأطفالها من الزواج .

٨٦ - ومن الجدير بالذكر هنا أن قانون المسكن يمس جوهر الطريقة التي تعيش بها المرأة حياتها . فمثلاً لا تستطيع الزوجة عملياً أن تصيف أطفالها إلى جواز سفرها ما لم يوافق الزوج على ذلك صراحة . وعند الزواج ، تصبح الزوجة خاصة للقوانين العرفية والشخصية التي يخضع لها زوجها . وبالتالي فإن القوانين العرفية السارية على الرجال هي التي تنظم جميع المسائل المتعلقة بمراسيم الدفن ، وتسمية الأطفال ، ومراسيم الزواج . لذلك يمكن للمرء أن يفترض أنه ما دام مسكن الزوجة هو مسكن زوجها فستكون وبالتالي خاصة للقانون الشخصي الذي يخضع له زوجها . غير أن المسألة أكثر تعقيداً من ذلك نظراً لأن السكن يتعلق بالسكن المادي للشخص وبالتالي يمكن للمرء أن يدفع بأن القانون الشخصي الذي يخضع له الزوج ينبغي أن يتغير أيضاً بتغيير مكان سكنه الدائم . وبشأن مراسيم الدفن ، طالب الأفراد والمنظمات باصدار قانون بشأن حقوق الدفن ، ولجنة اصلاح القوانين هي الان بصدد النظر في هذه المسألة .

المادة ١٦

٨٧ - للمرأة بصفة عامة ما للرجل من حق في التزوج . غير أن كينيا لديها قوانين

متعددة تنظم الزواج والطلاق استناداً إلى الأديان الرئيسية المختلفة المعترف بها في البلاد . وهذا مجال لا تقتيد فيه الادارة تقيداً دقيقاً بحرفية القانون . ومن الأمثلة على ذلك أن قانون تسجيل الزواج والطلاق للمسلمين يسمح بزواج القاصر . وعندما تجبر فتاة في سن الدراسة على الزواج بالقوة بموجب هذا القانون ، تتدخل الادارة على أساس أن الفتاة القاصر ينبغي أن تتم تعليمها أولاً . غير أنه يجب ، بموجب القانون المذكور ، أن يعلن الطرفان كلاهما موافقته على الزواج .

٨٨ - وإذا اختارت امرأة أن تتزوج بموجب قانون العرف الأفريقي ، تكون قد أبدت موافقتها صراحة على تعدد الزوجات . ويتوقف الطلاق أيضاً على شكل قانون الزواج الذي عقدت الزبحة بموجبه ، وتكون لهما ، على وجه العموم ، مسؤوليات متساوية في حل عروته . وللزوجين كليهما حقوق متساوية فيما يتعلق بحضانة الأطفال ، وتبت المحاكم في الأمر وفقاً لمصلحة الطفل .

٨٩ - والحقوق متساوية حسبما هو منصوص عليه في القانون المعنى بالولاية والقوامة والوصاية على الأطفال وتنميهم .

٩٠ - ولا ينسى القانون على الحق في اختيار اسم الأسرة ، ولكن القانون لا يتدخل في هذه المسألة أيضاً .

٩١ - وللمرأة ، متزوجة كانت أم غير متزوجة ، الحق في اختيار المهنة والوظيفة . وللمرأة أن تحتاز الأموال وأن تتصرف فيها بحرية ، غير أنه قد تشرط موافقة الزوج وقد يشكل ذلك عقبة في سبيلها .

٩٢ - ويحظر زواج الأطفال ، وتتخذ الادارة جميع التدابير الممكنة لمنع حدوثه .

خاتمة

٩٣ - تنص المادة ٢٤ على أن الدول الاطراف تتعهد باتخاذ جميع ما يلزم من تدابير على الصعيد الوطني تستهدف تحقيق الاعمال الكامل للحقوق المعترف بها في هذه الاتفاقية . ولا تستطيع المحاكم الكينية أن تنفذ إلا قانون البلد المكتوب وأي قانون آخر لا يتناقض مع قانوننا المكتوب أو مع الدستور . وينص البند ٣ من الدستور على ما يلي :

"هذا الدستور هو دستور جمهورية كينيا وتكون له قوة القانون في جميع أنحاء كينيا ، وإذا كان أي قانون آخر متضارباً مع هذا الدستور ، كان الغلبة لهذا الدستور ، وهنا بأحكام البند ٤٧ (الذي يتناول التعديلات) ، ويكون القانون الآخر منعدم الاثر بقدر ما يكون هناك من تضارب بينهما" .

٩٤ - وعلى ذلك ، ففي أية قضية تتعلق بتنازع بين قانون كينيا من ناحية ومبادئه وأعراف القانون الدولي من ناحية أخرى ، تكون محاكمنا المحلية ملزمة بالقانون الكيني . ويصدق ذلك بقدر أكبر على الدستور الذي يرسى ، من خلال الحقوق والحرريات الأساسية الواردة فيه ، الأساس لمؤسسات البلاد الاقتصادية والاجتماعية كما يؤثر على نشوء المؤسسات الاقتصادية والاجتماعية المناسبة لمجتمع ديمقراطي غير تميّز في كينيا .

٩٥ - ولكن ، على الرغم من أن أحكام الاتفاقية ينبغي أن تنفذ من خلال القوانين الداخلية أو اللوائح الإدارية لكي تستطيع المحاكم تطبيقها ، فإن هذه الحقوق والحرريات غير القابلة للتصرف مشمولة بالفعل في قوانيننا . وما يتضارب من قوانيننا مع الاتفاقية قليل العدد والأهمية ولكن ذلك لا يعني أن الحكومة وشعبها متواهlan في الأمر . وكينيا مجتمع متغير . والواقع أنه مجتمع يمر بمرحلة انتقالية يتبعها علينا فيها أن نوفق بين مواقفنا الثقافية التقليدية والمواقف الثقافية للعالم العربي الناشء والمرتبط بجميع جوانب ما يسمى بالتنمية والحضارة العصرية . وبالنظر إلى أن الدراسات التي تجري في البلدان المتقدمة النمو تشير إلى أن التنمية والتكنولوجيا المتقدمة ليست جميع جوانبها في صالح الجنس البشري ، فإن الاقتناع بذلك هو الذي يجعل المشرع الكيني يتوكّل الحذر في خطواته الرامية إلى إصلاح القوانين .
